

قرار رقم (٤١) لسنة ٢٠١٠
بتاريخ ٨ / ٨ / ٢٠١٠

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الهيئة رقم ١٤٩ لسنة ٢٠٠٩ بتفويض السيد الاستاذ الدكتور نائب رئيس الهيئة في الاعتماد والموافقة على كافة القرارات الخاصة بصناديق التأمين الخاصة
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (١٧٠) لسنة ١٩٨٣ بشأن تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة السويس للأسمنت تحت رقم ٢٤٥ .
وعلى لائحة النظام الاساسى للصندوق المذكور وتعديلاته .
وعلى محضر الجمعية العمومية غير العادية بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/٣١ .
وعلى مذكرة الإدارة العامة لصناديق التأمين الخاصة المؤرخة ٢٠٠٩/١/١٧ .

"قرار"

مادة (١) : تصفية صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة السويس للأسمنت

اعتبار من ٢٠٠٩ / ١٢ / ٣١ .



٤٦٠٧٦

مادة (٢) : تشكل لجنة التصفية من السادة :

- السيد / احمد قاسم على مجاور رئيساً
 - السيد / عماد محمد محمود حامد عضواً
 - السيد / حسام عبدالفتاح محمد عضواً
- واللجنة الحق فى الاستعانة بمن تراه لإنهاء عملية التصفية .

مادة (٣) : مدة التصفية ثلاثة شهور من تاريخ صدور هذا القرار .

مادة (٤) : تحدد مصروفات التصفية بالمصروفات الحتمية واتعاب لجنة

التصفية بحد أقصى ٢٤٠٠٠ جنيه (فقط اربعة وعشرون الف

جنيها لا غير) .

مادة (٥) : على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة
عادل منير
(د. عادل منير)



٤٦٠٧٦